

دفتري شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٨/٢٠٢٦/٢٠٢٦ د

بخصوص توريد كرفانة منامة عدد ٤ / حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس حفارة DGO. بالسرعة الكلية
استناداً الى احكام الفصل الرابع من القانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ / الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة.

المادة الأولى :

- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
 - ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٨/٢٠٢٦/٢٠٢٦ د
 - ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية : /٢٥٠٠٠٠٠/ ل س فقط مائتان و خمسون الف ليرة سورية جديدة لا غير .
- ٢- التأمينات النهائية: نسبة ١٠% / عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للبترول أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مدة التنفيذ: / ٦٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة
- ٤- مكان التسليم : مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس
- ٥- آخر وعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد ١٠/٥/٢٠٢٦
- ٦- قابلية التجزئة: الطلية غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن ثلاثة مغلفات مغلقة و محتومة و توضع هذه المغلفات في مغلف رابع مغلق ومختوم و معنون باسم الشركة السورية للبترول - إدارة المشتريات ويدون عليه :

- ١- رقم الملف
- ٢- موضوع الملف
- ٣- موعد الاغلاق
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض

- ١-١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للبتروال أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) . وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط ((المالية والقانونية والفنية)) والاعلان لدى الشركة السورية للبتروال والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض تقديم دفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني موقعين ومختومين على كافة صفحاتهم .
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للبتروال بموطنه الجديد وإلا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه الاول صحيحة حكماً
- ١-٩- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية
- ١-١٠- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦/١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٢- تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له
- ١-١٣- ختم وتوقيع الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املائها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع وعملة العرض .
- ١-١٤- إرفاق نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١-١٥- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع المالية بقيمة /١٠٠٠٠٠٠ ل س بالعملة القديمة
- ٢- المجلد الثاني :

ويحوي على العرض الفني و المواصفات و الكتالوكات و النشرات الفنية الإيضاحية و الشهادات المطلوبة بدفتر الشروط الفني مع بيان اسم الصانع و بلد المنشأ بشكل واضح و جلي و لا يجوز أن يتضمن أي أسعار او تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية و لا يعتد بأي منها في

حال ورودها

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الافردية والاجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات و مستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الإدارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة /١٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض سيأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة ضمن موعد الاغلاق المحدد
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة:

الضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية.
- ٤-١- جميع الضرائب والنفقات المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة.

المادة السادسة:

أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة / ٩٠ يوم / ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة / ٩٠ يوم / ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ يوم / تسعون يوماً ، تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لاتزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للبترول بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس أو البريد الالكتروني خلال خمسة عشرة يوماً من حدوث القوة القاهرة.

٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل :الغرامة اليومية ١.٠% واحد بالألف من القيمة الاجمالية للعقد ولا يزيد مجموع غرامات التأخير عن ٢٠% عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦ - طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال لكل دفعة على حدا

٧- مدة الضمان: /سنة كاملة/ من تاريخ الاستلام الأولي للمواد

أ) يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / سنة كاملة / من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ب) يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماما على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت) يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً ببناءً على طلب خطي من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع أو الصيانة ((ب مواد جديدة)) وإيصالها على نفقته حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها سنة كاملة من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ث) في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ح) اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع أو عيب تعمد المتعهد اخفائه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل/ اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به .

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية واذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والانظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد وإعطائه أمر المباشرة .

- ١٢- (أ) يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% ثلاثون بالمائة لكل بند أو مادة من التعهد على حدة ، وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% خمس وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد
- (ب) يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .
- ١٢- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٣- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة و وفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

مسؤول الملف

رئيس شعبة المشتريات الخارجية

رئيس دائرة المشتريات

المكبر التجاري

مدير إدارة المشتريات

هنادي عجاج

مدير قطاع الأمداد و التوريد

أ . جلال جراد

٢٨/٤/٢٠٢١

استمارة للملف رقم ٢٨/٢٦٠٢٠٢/د

بخصوص توريد كرفانة منامة عدد ٤ / حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس حفارة DGO. بالسرعة الكلية
يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة:

٢- رقم الملف : ٢٨/٢٦٠٢٠٢/د

٣- موضوع الملف : بخصوص توريد كرفانة منامة عدد ٤ / حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس حفارة
DGO. بالسرعة الكلية

٤- عملة العرض:

بلد المنشأ:

٥- اسم الشركة الصانعة :

٦- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

١٠- مدة التنفيذ/٦٠/ يوم من تاريخ أمر المباشرة

١١- مكان التسليم : مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس.

١٢- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع في ١٠/٥/٢٠٢٦

١٤- أتعهد بان المواد جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية

١٥- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني حجزاً احتياطياً لصالح الجهات

العامّة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في مجلس الشعب أو الإدارة المحلية .

١٦- أتعهد بأنني لا املك مصنعا أو مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي

وفق نص المادة ١١/٦ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٧- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني .

اسم وتوقيع العارض وختمه